المحاضرة الثالثة: الوظيفة التمويلية

يعتبر قرار التمويل أحد أهم القرارات المتخذة على مستوى الإدارة المالية والمؤسسة ككل، وتتضمن هذه القرارات اختيار المزيج المناسب لمصادر التمويل المختلفة.

اولا: مفهوم قرار التمويل

يعتبر التمويل عصب الإدارة المالية والمؤسسة ككل لما يوفره من أموال تسمح للمؤسسة بأداء مهامها وأنشطتها، وكذا تغطية كل نفقاتها واحتياجاتها بل وحتى خلق فرص جديدة.

1- **تعريف التمويل:**

تعددت التعريفات الخاصة بالتمويل باختلاف المدارس والمفكرين والكتّاب، ووجهات النظر، ومن بين هذه التعريفات نذكر ما يلي:

- هو مجموعة الوسائل والأساليب والأدوات التي تستخدمها المؤسسة من أجل الحصول على الأموال اللازمة لتغطية مختلف نشاطاتها (استثمارية، استغلالية).

- هو الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها، سواء كان هذا التمويل خاص بمشروع ما أو تدبير ما، فإنه يواجه بصورة متوقعة للنفقات النقدية الداخلية من المتحصلات من جهة والتدفقات النقدية الخارجية، ومسؤولية الممّول التأكد من حسن تدبير المتحصلات والمدفوعات من أجل تسيير مالي مناسب للوفاء بالمدفوعات في آجالها المحددة.

- عرفه Upton et Howard على أنه الحقل الإداري أو مجموعة الوظائف المتعلقة بإدارة مجرى النقد، والزامه لتمكين المؤسسة من تنفيذ أنشطتها وتحقيق مهامها، مواجهة ما يستحق عليها من التزامات في الوقت المحدد لها.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكننا القول أن التمويل عبارة عن ذلك النشاط أو مجموعة الأنشطة التي تمكن المؤسسة من الحصول على تدفقات نقدية من مختلف المصادر، من أجل تسيير أنشطتها ومختلف مصالحها، لتحقيق الأهداف المرسومة.

2- **أهمية التمويل:**

يعّد التمويل عاملا مهما ليس فقط على مستوى المؤسسة بل حتى على المستوى الكلي (الاقتصادي)، وتتجلى أهميته من خلال ما يلي:

- تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد، باعتبار وسيلة للتبادل وتحويل رؤوس الاموال من الاشخاص إلى المؤسسات، والعكس كما أنه وسيلة لزيادة إنتاجية رأس المال من خلال توسيع استخداماته.

- الحفاظ على استقلالية المؤسسة بتوفير الوسائل الضرورية من أجل تطويرها وتنميتها والرقي بها.

- تجديد واستبدال تجهيزات المؤسسة وعتادها في فترات محددة.

- تمويل كل الاستثمارات (مادية، مالية) التي تقوم بها المؤسسة.

- توفير الاموال اللازمة في الوقت اللازم من اجل أداء نشاط ما، أو خلق فرصة ما، أو اجتناب تهديد أو معوقات ما.

ثانيا: أنواع التمويل و خصائصه

يختلف التمويل باختلاف مصادر الحصول عليه، وشروطها، كما أن كل نوع له خصائص يتميز بها، وفيما يلي سنقدم أهم أنواع التمويل وكذا أهم خصائصه.

1- أنواع التمويل:

يمكن أن نقسم التمويل إلى عدة أنواع تبعا لعدة اعتبارات نلخص أهمها في النقاط التالية:

- ✓ **من حيث الملكية:** ويقصد بها ملكية الأموال، أو الأصول المراد استعمالها وتقسم بدورها إلى:

- تمويل من المالكين: ويتم ذلك عادة من خلال عدم توزيع أرباحهم، إضافة إلى رأس المال (أموال الملكية).

- أموال الاقتراض: أي تمويل من غير المالكين، والاعتماد على أموال الغير مثلا، الموردين والبنوك.

- ✓ **من حيث النوع:** و تنقسم الى:

- تمويل مصرفي: وهو ذلك التمويل الذي تتحصل عليه من البنوك.

- تمويل تجاري: ويمثل ذلك التمويل الذي تتحصل عليه من التجار.

- ✓ **من حيث المدة:** أي تبعا للفترة الزمنية و التي يمكن تقسيمها الى:

- تمويل طويل الأجل: والذي تكون مدته أكبر من 10سذوات، وقد يكون مثلا عن طريق القرض البنكية و السندات الطويلة الأجل.

- تمويل موسط الأجل: والذي نكون مدته بين سنة وعشر سنوات مثلا القروض البنكية.

- تمويل قصير الأجل: وهو ذلك التمويل الذي يغطي احتياجات مدة زمنية لا تتعدى سنة، قد يكون من القروض البنكية أو التمويل التجاري.

2- خصائص التمويل:

لكل نوع من أنواع التمويل خصائص يتميز بها، ويمكننا إجمال معظم هذه الخصائص في النقاط التالية:

- **تاريخ الاستحقاق:** ويقصد به تاريخ التسديد (الدفع)، كل نوع من أنواع التمويل أجل استحقاق ماعدا أموال الملكية، ويمكننا التمييز بين 3 أنواع من فترات السداد والتي تكون محددة حسب الاتفاق بين المؤسسة والمقرض أو المقترض حيث قد تكون قصيرة الأجل (أقل من سنة)، متوسطة الأجل(بين سنة وسبع سنوات)، أو طويلة الأجل (لا تتعدى عشر سنوات).

- **الدخل:** لكل مصدر تمويلي مهما كان نوعه مردود (دخل) والذي يمتاز بالأولوية (أي أولوية الحصول على المردود من المقرضين)، المقدار (لكل مقرض دخل يتحد مسبقا ماعدا أموال الملكية) ، التأكد (إذ لكل مقرض دخل محدد مضمون بغض النظر عن النتيجة التي حققها المقرض).

- **السيطرة:** إذ يتمتع المقرضين الخارجين بإمكانية طلب تصفية المؤسسة أو بيعها، من أجل تحصيل أموالهم في حال تأخرت المؤسسة عن الآجال المحددة، أو رفضت دفع ما عليها.

- **الأداء:** أي أنه لا يحق للمقرضين الخارجيين (من خارج المؤسسة) المشاركة في إدارة المؤسسة أو التدخل في سياساتها.

ثالثا: العوامل المحددة لمصادر التمويل

تختلف مصادر لتمويل بين نوعين أساسيين إما داخلية (تنبع من داخل المؤسسة) أو خارجية (من المحيط الخارجي للمؤسسة)، لكن قبل التطرق لهذه الأنواع بالتفصيل، سنبين أهم المحددات أو العوامل التي تسمح بالموازنة أو بالاختيار بينها:

1- الموائمة بين طبيعة المصدر و طبيعة الاستخدام:

تنص القاعدة الأساسية في التمويل على أنه يتم تحويل الموجودات الثابتة من مصادر طويلة الأجل مثل أموال الملكية، قروض طويلة الأجل، أما الموجودات المتداولة فيتم تمويلها من مصادر قصير الأجل، ومن عناصر الملائمة نذكر:

- **الدخل:** حيث كلما كان الدخل المتوقع كبير فان التمويل يكون عن طريق الاقتراض، والعكس إذا كان الدخل المعياري صغير فإن التمويل يكون عن طريق أموال الملكية.

- **الخطر:** و ينظر اليه من جانبين:

- جانب التشغيل: ويرتبط خطر التشغيل بنشاط المؤسسة والظروف الاقتصادية، واذا كان هذا النوع من المخاطر مرتفع تزيد المؤسسة من رأسمالها بدل الاعتماد على القروض.

- جانب التمويل: جانب المول: ويتحقق خطر التمويل إذا زاد الاعتماد على القروض في تغطية الاحتياجات، ما يؤدي إلى زيادة أعباء خدمة الدين.

- **الادارة و السيطرة:** أي أن إدارة المؤسسة (ممثلة بمجلس الإدارة) يحق لها فرض الاعتماد على نوع من أنواع مصادر التمويل وفق ما تفضله وتراه مناسبا لسير العمل.

- **التوقيت:** أي الزمن المناسب لاعتماد أي نوع من التمويل وفق ظروف وإمكانيات المؤسسة.

- **المرونة:** أي تعدد الخيرات بتعدد مصادر التمويل، وقدرة المؤسسة على الرفع أو الخفض من الأموال المقترضة تبعا لحاجاتها التمويلية وظروفها وإمكانياتها.

2- **الظروف الاقتصادية العامة:**

وعادة تتحدد وفق ظرفين رئيسيين، ففي حالة الرواج الاقتصادي تتشجع المؤسسة على التوسع في الاقتصاد، بدل الاعتماد على زيادة رأس المال والعكس في حالة الكساد ، إضافة إلى حجم المؤسسة الذي يحدد ثقة مصادر التمويل خاصة الخارجية منها.

3- **التصنيف الائتماني للمؤسسة:**

ويقصد به الرأي الفني (محلل مالي، مصدر خارجي) في ملائمة المؤسسة، حيث كلما كان ال أري إيجابي زادت قدرة المؤسسة على زيادة حجم التمويل (خارجي وداخلي) والعكس، ويتحدد هذا التصنيف ضمن:

- نمط التدفق النقدي: ويقصد به الفترة الزمنية التي تلزم الاستثمار ليبدأ بتحقيق النقد (السيولة) من عملياته، فالفترات الطويلة تؤثر سلبا على سيولة المؤسسة، ويمكن تفادي ذلك باختيار مصادر التمويل مع تحديد وقت سدادها أو موعد تحقق سيولتها مسبقا.

- طاقة الاقتراض: أي قدرة المؤسسة على الاقتراض، وتقديم الضمانات والوفاء بها في وقتها خاصة.